18940 - أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا صدقة بن منصور ثنا أبو معمر ثنا عبد ا بن معاذ قال أبو أحمد وأخبرني الحسن بن سفيان ثنا أبو معمر عن عبد ا بن معاذ عن معمر عن جابر عن الشعبي عن جابر Bه Y أن النبي A رخص في ذبيحة المرأة والصبي أو الغلام إذا ذكروا اسم ا هذا إسناد فيه ضعف وقد تابعه الواقدي في ذبيحة الغلام وهو أيضا ضعيف